



## وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية

### إعلان بثة لبيع كمية من الحطب للمرة الثانية

تعتمد وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية البيع بالمزاد العلني الإختياري للمرة الثانية كمية من الحطب متأتية من أشجار 25 صنوبر حلي و 04 سرول معدة للقطع كائنة بالمدرسة الابتدائية "العرقوب" بالسرس من ولاية الكاف (المتواجدة على الرسم العقاري الدولي عدد 9210) موضوع الترخيص عدد 2629 بتاريخ 2024/07/01 و مبينة كما يلي :

| الولاية | المعتمدة | الموقع | نوع الأشجار       | نوع المنتج           | الكمية                  | السعر الإفتتاحي   | مكان البثة      | تاريخ البثة                                               |
|---------|----------|--------|-------------------|----------------------|-------------------------|-------------------|-----------------|-----------------------------------------------------------|
| الكاف   | السرس    | السرس  | صنوبر حلي<br>سرول | حطب عجين<br>حطب وقود | 6.40 ستار<br>5.976 ستار | 181,784<br>دينارا | معتمدة<br>السرس | الإثنين<br>2024/09/23<br>بداية من الساعة<br>العاشرة صباحا |

- للمشاركة في البثة يجب دفع ضمان مالي قيمته 20 % من السعر الإفتتاحي بصك مؤشر عليه بقباضة المالية نهج علي البلهوان بالكاف أو نقدا.
- يشتمل مقدار البثة على الثمن الأخير مع إضافة 10 % بعنوان مصاريف تدفع مباشرة إثر إنتهاء البثة.
- يتعين على كل راغب في المشاركة في البثة القيام بإيداع كل التصاريح الجبائية التي حل أجلها قبل عشرين يوما على الأقل من التاريخ المحدد لإجراء البثة و الإستظهار بشهادة في الوضعية الجبائية أو تصريح في الدخل السنوي.
- يعترف الشاري بأنه عاين أصول الأشجار الغابية المعروضة للبيع و لا يمكن له الطعن في حجمها أو في نوعها.
- تحمل مصاريف القطع و الرفع و ما يترتب عن ذلك من تراخيص على كاهل المبتت له.
- يجب على الشاري تأمين عملته ضد الحوادث التي يمكن أن تطرأ في كل الأشغال.

- يلتزم الشاري برفع كمية الحطب قبل يوم 2024/09/30 وكل يوم تأخير في رفع الحطب في الأجل المحدد يترتب عنه تحمل الشاري غرامة مالية قيمتها دينار في اليوم عن كل أصل أو جزء منه لم يقع رفعه تدفع لفائدة وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية.

- إذا كانت البتة مجددة يقع إمضاء محضر البتة حالا من طرف لجنة البتة و من طرف المبتت له و لا يصبح التبتيت نهائيا إلا بعد مضي 48 ساعة من إنتهاء البتة ما لم تتم عملية التسديس.

- إذا كانت البتة غير مجددة يرجع مبلغ الضمان لجميع المشاركين فيها و يعلن عن بتة جديدة في موعد لاحق.

- في خصوص عملية التسديس فإنه يتعين على كل من يرغب فيها أن يقوم بتأمين الثمن الجملي للتبتيت بما في ذلك 10% التي تمثل المصاريف مع إضافة السدس من المبلغ الجملي و ذلك خلال 48 ساعة الموالية ليوم البتة و لا تحتسب أيام العطل الرسمية ضمن هذا الأجل. و عند ذلك يتم إشعار المبتت له الأول بواسطة برقية توجه إليه بعنوانه المرسم بمحضر البتة لإعلامه بعملية التسديس مع ضبط موعد ثان لإتمام المزايدة بينه و بين الذي قام بعملية التسديس و ذلك في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ البرقية و في صورة عدم بذل سعر أوفر من طرف المبتت له الأول يقع التبتيت لفائدة المسدس و يرجع للمبتت الأول كل ما دفعه بخصوص البتة.

- في صورة وجود أكثر من راغب واحد في التسديس فإنه يتعين حل البتة و الإعلان عن موعد جديد حتى يمكن فتح المجال للجميع للمشاركة في عملية المزايدة مع إعتبار المبلغ الذي تم به التبتيت الأول ( المبلغ المقدم من قبل آخر مزايدي في البتة الأولى مع إضافة 10% منه كمصاريف ) و سدسه سعرا إفتتاحيا.

- لمزيد الإرشادات يمكن الإتصال بمصالح الإدارة الجهوية لأملاك الدولة و الشؤون العقارية بالكاف الكائن مقرها بساحة الشهداء بالكاف (ملاصقة لمقر ولاية الكاف ) و بمصالح المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بالكاف ( إدارة الغابات ) في كل ما يتعلق بالأمور الفنية.